

صحيح مسلم

196 - (766) وحديثي حجاج بن الشاعر حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر حدثنا ورقاء عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال .

قال بلى قلت جابرا يا ؟ تشريع ألا فقال مشرعة إلى فانتبهنا سفر في A ا رسول مع كنت Y فنزل رسول ا A وأشربت قال ثم ذهب لحاجته ووضعت له وضوءا قال فجاء فتوضأ ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه فقامت خلفه فأخذ بأذني فجعلني عن يمينه .

[ش (مشرعة) المشرعة والشريعة هي الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره (ألا تشريع) بضم التاء وروي بفتحها والمشهور في الروايات الضم قال أهل اللغة شرعت في النهر وأشربت ناقتي فيه وقوله ألا تشريع ناقتك أو نفسك]